

قانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٤٦

بالإذن للحكومة في أن تستبعد من المال الاحتياطي العام المبلغ المقيد في الاحتياطي المحبوس للسلف المنوحة للجالس البلدية وال محلية لمشروعات الموارد

فُحْنُ هَارُوقُ الْأَوْلَى مَلِكُ الْقُصْرُ

هُوَرُ بُلْسُ الشِّيُوخُ وَمَجْلِسُ التَّوَابِ الْقَانُونِ الْآتَى نَصْهُ، وَقَدْ صَدَقَنَا عَلَيْهِ وَأَصْدَرْنَا :

فَادَةٌ ١ - يُؤْذِنُ للحكومة في أن تستبعد من الاحتياطي العام في السنة المالية ١٩٤٥ - ١٩٤٦ مبلغ ٢٦٩١٥٤ ج.م (ما تسعين وسبعين وستين ألفاً ومائة وأربعة وخمسين جنيهاً) قيمة المقيد في الاحتياطي المحبوس للسابق المنوحة للجالس البلدية وال محلية لمشروعات الموارد المنازل منها.

فَادَةٌ ٢ - هل وزير المالية تنفيذ هذا القانون.

فَامْرٌ بِأَنْ يَبْعَمَ هَذَا الْقَانُونَ بِخَاتَمِ الدُّولَةِ وَأَنْ يُنْشَرَ فِي الْجَرِيدَةِ الرَّسِيمَةِ وَيُنْفَذَ كَفَانُونَ مِنْ قَوْانِينِ الدُّولَةِ مَا

صَدَرَ بِقُصْرِ الْمِنَزَهِ فِي ١٠ رَمَضَانَ سَنَة ١٣٦٥ (٧ آغسْطِس سَنَة ١٩٤٦)

هَارُوقُ

فَامْرٌ حَضُورٌ هَاجِبٌ بِلْجَلَاهَ

وزيرُ الْمَالَى لَائِيسُ لَجْلَسِ الْوَزَرَاءِ

فَهَبْدُ الرَّحْنِ الْبَلِيلِ إِسْمَاعِيلُ هَارُوقُ

قانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٤٦

بالإذن للحكومة بأخذ مبلغ ١٩٠٠٠ ج.م من الاحتياطي العام لصالحة الحى الراجعة

فُحْنُ هَارُوقُ الْأَوْلَى مَلِكُ الْقُصْرُ

هُوَرُ بُلْسُ الشِّيُوخُ وَمَجْلِسُ التَّوَابِ الْقَانُونِ الْآتَى نَصْهُ، وَقَدْ صَدَقَنَا عَلَيْهِ وَأَصْدَرْنَا :

فَادَةٌ ١ - يُؤْذِنُ للحكومة بأن تأخذ مبلغ الاحتياطي العام

فَادَةٌ ٢ - هل وزير المالية تنفيذ هذا القانون.

فَامْرٌ بِأَنْ يَبْعَمَ هَذَا الْقَانُونَ بِخَاتَمِ الدُّولَةِ وَأَنْ يُنْشَرَ فِي الْجَرِيدَةِ الرَّسِيمَةِ وَيُنْفَذَ كَفَانُونَ مِنْ قَوْانِينِ الدُّولَةِ مَا

صَدَرَ بِقُصْرِ الْمِنَزَهِ فِي ١٠ رَمَضَانَ سَنَة ١٣٦٥ (٧ آغسْطِس سَنَة ١٩٤٦)

هَارُوقُ

فَامْرٌ حَضُورٌ هَاجِبٌ بِلْجَلَاهَ

لَائِيسُ لَجْلَسِ الْوَزَرَاءِ

إِسْمَاعِيلُ هَارُوقُ

وزيرُ الْمَالَى

فَهَبْدُ الرَّحْنِ الْبَلِيلِ

قانون رقم ٩٨ لسنة ١٩٤٦

بأخذ مبلغ ثلاثة ملايين من الجنيهات من الاحتياطي العام لتسديد القرض الوطني القصير الأجل ٢٪ ١٪

فُحْنُ هَارُوقُ الْأَوْلَى مَلِكُ الْقُصْرُ

هُوَرُ بُلْسُ الشِّيُوخُ وَمَجْلِسُ التَّوَابِ الْقَانُونِ الْآتَى نَصْهُ، وَقَدْ صَدَقَنَا عَلَيْهِ وَأَصْدَرْنَا :

فَادَةٌ ١ - يُؤْذِنُ للحكومة في أن تأخذ من الاحتياطي العام في السنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧ مبلغ ٥٠٠,٥٠٠,٣٠٠ ج.م (ثلاثة ملايين من الجنيهات) لتسديد القرض الوطني القصير الأجل ٢٪ ١٪

فَادَةٌ ٢ - هل وزير المالية تنفيذ هذا القانون.

فَامْرٌ بِأَنْ يَبْعَمَ هَذَا الْقَانُونَ بِخَاتَمِ الدُّولَةِ وَأَنْ يُنْشَرَ فِي الْجَرِيدَةِ الرَّسِيمَةِ وَيُنْفَذَ كَفَانُونَ مِنْ قَوْانِينِ الدُّولَةِ مَا

صَدَرَ بِقُصْرِ الْمِنَزَهِ فِي ١٠ رَمَضَانَ سَنَة ١٣٦٥ (٧ آغسْطِس سَنَة ١٩٤٦)

هَارُوقُ

فَامْرٌ حَضُورٌ هَاجِبٌ بِلْجَلَاهَ

لَائِيسُ لَجْلَسِ الْوَزَرَاءِ

وزيرُ الْمَالَى

فَهَبْدُ الرَّحْنِ الْبَلِيلِ إِسْمَاعِيلُ هَارُوقُ